

وإذ ترى أن من أنجع الوسائل في مساعدة شعوب الأقاليم الخاضعة للوصاية لبلوغ الأهداف المنصوص عليها في المادة ٧٦ (ب) من الميثاق تهيئة الفرصة لهم لكي يكتسبوا خبرة في أعمال الحكومة والإدارة وذلك بالاشتراك في هيئات نيابية تكون لها سلطات كافية لممارسة مثل هذه الأعمال ،

١ - **تلاحظ بارتياح** أن مجلس الوصاية ادرج ، استجابة منه لطلب الجمعية العامة ، في تقريره عن المدة الواقعة بين ٢٢ تموز (يوليو) ١٩٥٣ و ١٦ تموز (يوليو) ١٩٥٤ فرعا مستقلا (٢) يتناول مسألة بلوغ الأقاليم الخاضعة للوصاية أهدافها من الحكم الذاتي أو الاستقلال ،

٢ - **وتلاحظ.** مع ذلك أن المجلس لم يورد في هذا التقرير أية نتائج أو توصيات عن التدابير التي اتخذت أو التي يزمع اتخاذها لبلوغ الأقاليم الحكم الذاتي أو الاستقلال ،

٣ - **وتعرب عن أملها** في أن يدرج المجلس النتائج التي يتوصل إليها وتوصياته التي يبديها بشأن هذه المسألة في تقريره المقبل وتقريره التالية الى الجمعية العامة ،

٤ - **وتوصي** المجلس بان يصدر تعليماته الى بعثاته الزائرة لتوجه اهتماما خاصا في تقاريرها الى المجلس الى مسألة بلوغ الأقاليم الخاضعة للوصاية مرحلة الحكم الذاتي أو الاستقلال في ضوء القرارين رقم ٥٥٨ (دورة ٦) ورقم ٧٥٢ (دورة ٨) والقرار الحاضر ،

٥ - **وتوصي** السلطات القائمة بالإدارة بان تضاعف جهودها الى اقصى حد ممكن ، وذلك كوسيلة تسهل تحديد الموعد التقريبي الذي يصبح فيه سكان الأقاليم الخاضعة للوصاية مهئين للحكم الذاتي أو الاستقلال ، للعمل على تأسيس هيئات نيابية حكومية وإدارية في الأقاليم الخاضعة للوصاية مع زيادة اشارك السكان الاصليين في تلك الأقاليم فيها ، أو للنهوض على الاساس نفسه بالهيئات التي هي من هذا النوع والقائمة فعلا ، وبان تتأكد من ان طبيعة هذه الهيئات وسلطاتها تعكس الوضع الخاص الذي خوله الفصل الثاني عشر من الميثاق واتفاقات الوصاية للأقاليم الخاضعة للوصاية ، وبأن تعجل في بلوغ الأهداف المنصوص عليها في المادة ٧٦ من الميثاق .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٢

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٢ - **وتطلب الى** المجلس مع ذلك ان يرفع سنويا تقريرا شاملا عن اقليم الصومال الخاضع للوصاية والموضوع تحت الإدارة الإيطالية وذلك نظرا الى الوقت المحدد لبلوغه الاستقلال في موعد لا يتجاوز عام ١٩٦٠ .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٢

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٨٥٧ (دورة ٩) - **تقرير مجلس الوصاية عن المدة الواقعة بين ٢٢ تموز (يوليو) ١٩٥٣ و ١٦ تموز (يوليو) ١٩٥٤ .**

ان الجمعية العامة ،

١ - **تحيط علما** بتقرير (١) مجلس الوصاية عن المدة الواقعة بين ٢٢ تموز (يوليو) ١٩٥٣ و ١٦ تموز (يوليو) ١٩٥٤ ،

٢ - **وتوصي** بان يأخذ المجلس بعين الاعتبار في مداواته المقبلة الملاحظات والاقتراحات التي ابدت اثناء مناقشة تقريره في الدورة التاسعة للجمعية العامة .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٢

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٨٥٨ (دورة ٩) - **بلوغ الأقاليم الخاضعة للوصاية أهدافها من الحكم الذاتي أو الاستقلال .**

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ٥٥٨ (دورة ٦) الصادر بتاريخ ١٨ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ الذي دعت فيه السلطة القائمة بالإدارة في كل اقليم خاضع للوصاية ، باستثناء الصومال الموضوع تحت الإدارة الإيطالية ، الى ان تدرج في كل تقرير سنوي معلومات بشأن التدابير التي اتخذت أو التي يزمع اتخاذها لبلوغ الأقاليم الحكم الذاتي أو الاستقلال ، وان تضمنه فيما تضمن ، الوقت التقديري اللازم لاتخاذ مثل هذه التدابير وبلوغ الأهداف النهائية ،

وإذ تشير كذلك الى قرارها رقم ٧٥٢ (دورة ٨) الصادر بتاريخ ٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٣ الذي كلفت فيه مجلس الوصاية بان يدرج في تقريره المقبل وتقريره التالية الى الجمعية العامة فرعا مستقلا يتناول تنفيذ القرارين رقم ٥٥٨ (دورة ٦) ورقم ٧٥٢ (دورة ٨) ، ويعين فيه المجلس التدابير المختلفة التي اتخذت أو التي يزمع اتخاذها لبلوغ الأقاليم الحكم الذاتي أو الاستقلال كما يبين في كل حالة ما يصل اليه من نتائج وما يبديه من توصيات في ضوء هذين القرارين ،